

الاختبار الثاني في العلوم الإسلامية

أجب عن أحد الموضوعين :
الموضوع الأول :

أولاً : عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول صلى الله عليه وسلم قال: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له). رواه مسلم
المطلوب :

- 1 - قدم ترجمة مختصرة لراوي الحديث
- 2 - بين كيف يمكن استخلاص مشروعية الوقف من خلال الحديث
- 3 - عرف الوقف اصطلاحاً وبين المردود الاقتصادي له
- 4 - استخرج أربعة فوائد من الحديث الشريف

ثانياً :
من طرق الاستدلال المتفق عليها عند آئمة الإجتهداد الأخذ بالقياس
اذكر رationale وحدد مفهوم العلة واذكر مثالاً له مع الدليل

الموضوع الثاني :

أولاً :

قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا كُوئُوا قوامين بِلِه شهداء بالقسط ولا يجزئنكم شنآن قوم على الأئمدة
ثعلبوا أخْلَلُوا هُوَ أَقْرَبُ للثُقُولِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » (8) سورة المائدة
المطلوب :

- 1 - تضمنت الآية القرآنية الكريمة قيم سياسية هامة ذكرها وبين أهميتها في بناء المجتمع واستقراره
- 2 - تعرض القرآن الكريم لذكر قيم سياسية أخرى ذكرها مع الدليل
- 3 - بنى الإسلام العلاقات العامة على أنسس واضحة ذكرها وشرح أحدها على الخيار

ثانياً :
تعتبر المصالح المرسلة من مصادر التشريع المختلف فيها
عرفها ، واذكر شروط العمل بها عند القائلين بها ، واذكر ثلاثة أمثلة سندتها (دليلاً) المصلحة المرسلة

الإجابة النموذجية

الموضوع الأول:

الجزء الأول : (14 ن)

١ ترجمة الراوي (02 ن) : هو لصحابي الجليل عبد الرحمن بن صخر الدوسى اليمنى نسبة إلى قبيلة دوس باليمن قدم المدينة في السنة السابعة للهجرة عام ثنتين خير واسم بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ إسلامه لازم الرسول صلى الله عليه وسلم ملزماً تامة تنتهي عنها روايته لـ 537هـ حدثاً أشتهر بقاها الذكرة وشدة الحفظ توفي سنة 57هـ بالمدينة ودفن بالبيع

٢ - يمكن استخلاص مشروعية القول من الحديث (03 ن) : من خالل قوله صلى الله عليه وسلم ((... إلا من صدقة جارية)) وهي الصدقة التي لا ينقطع تجدد الأجر والثواب صاحبها حتى بعد وفاته وهي التي يبقى أصحابها ويسهل تناجها ومنافعها وثمارها وهي بهذا المعنى تتفق مع الواقع في تعريف الإصطلاح فكان بذلك مشرعاً مندوحاً إليه

٣ - تعريف الواقع وبين مردوده الإنكصادي (05) :

مردوده الإنكصادي ومتافق : * نيل رضا الله عن وجل وندرك الإنسان لما فاته من الخير . * خدمة المجتمع . * تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي . * المساهمة في تقوية الاقتصاد عبر المشاريع والاستثمارات وإيجاد فرص العمل . * المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية من حاجيات الفئات المهمومة

٤ - اربع فوائد من الحديث : (04 ن)

- ١ - مشروعية الواقع في الإسلام والخط عليه
- ٢ - أثر العلم النافع على صاحبه في الدارين
- ٣ - دعاء الولد الصالح لوالديه مما يصطلح عليها بـ دعاء بد موتها . ٤ - انقطاع الموتى بآثار الصالح في الحياة وبعد موته .

الجزء الثاني (06 ن)

أركان الفتاوى : المقويس عليه (الأصل) / المقويس (الفرع) / الحكم / الطلة
مقهى الطلة : هي الوصف المشترك بين الأصل والفرع والذي من أجله شرع الحكم في الأصل
المثال : تحريم المخذرات قياساً على حرمة الخمر في قوله تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجم من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون)) لإشتراكهما في نفس العلة وهي الإسكنار

الموضوع الثاني :

١- القيمة السياسية هي : (03 ن)
العدل أمانيتها تتبلل في : أن الإسلام لم يؤكد على شيء أكثر من تأكيده على مبدأ العدل بين الناس لأن به ت Hasan الحقوق وتحظى الرياحات ، وأمان الناس على أنفسهم ومعتقداتهم وأموالهم وتزدهر الحياة وقد ورد الأمر بالعدل ووجوب إقامته كثيراً في القرآن والفتنة قال تعالى : [إن الله يأمر بالعدل والإحسان وابقاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى ..] العدل حق لكل الناس في الإسلام على اختلاف الوانهم وأسلفهم ومعتقداتهم قال تعالى : [... وإن حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله تعملا بحكمكم به إن الله أعلم] سمعوا صبروا ولا ينفع في وجه إمام العدل قرابة ولا تمنعه عدالة فإن تعالي : [ولا يجرئ منكم شفاعة على إلا أعدوا أعدوا هو أقرب للحق والعدل شعار الدنيا كما شعار الآخرة قال تعالى : (اليوم تجزى كل نفس ما كسبت لا ظلم يحيط به إن الله سميع الحساب]

نعم تعرض القرآن الكريم لقيم سياسية أخرى وهو : 06 ن

* الشورى قال تعالى : ((وأمرهم شورى بينهم)) وقيل أيضاً : ((وشاورهم في الأمر))

* الطاعة : ((يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطعوا رسوله))

٣ - تقوم العلاقة بين المسلمين وغيرهم على الأسس التالية : 04 ن
التعارف : فالمسلم صاحب رسالة لا يدخل بما منده من خلق ودين يترعرع على الناس ليبلغهم رسالة ربها (يا أيها الناس إنما خلقتم من ذكر)

التعاون : المسلمون إيف مأمور حيشاً وجده وفي أي مجتمع يتباين مع غيره بأخلاق الإسلام من المسلمين يتتعاونون بتعاونهم على شئوا البر والتقوى

الروابط الاجتماعية : يجعل الله للبشرية روابط متعددة يتباينون بها على الحياة ويلاقون حولها المسلم وغيره ومنها : رابطة الإنسانية رابطة العائلة رابطة القومية رابطة الإقامة

الجزء الثاني : 07 ن

١ - تعريف المصطلحة المرسلة : لغة : المصطلحة هي المنفعة استبيان المصطلحة المرسلة في رسالة ما بناء على مصلحة لا دليل على اعتبارها ولا دليل على إلغائها .

٢ - شروط العمل بها : أشتهر العلماء للعمل بالمصطلحة المرسلة الشرط الآتي :
• لا تعارض نصاً شرعاً قضياً * لا تختلف المصطلح التي قصدت الشرعية الإسلامية تحقيقها .

• أن تكون مصلحة الكلفة للناس، وليس مصلحة شخصية * أن تكون المصطلحة معقولة ومناسبة الحكم المستحبط .

٣- أمثلة من المصطلح المرسلة : نسخ المصطفى الشريف في عهد مثان رضي الله عنه إلى عدّة نسخ .

• إلزامية توقيع عقد الزواج . وضع قانون المرور .